فصل في فوائد تتعلق بهذا الحديث الاول قال النووي يستحب ان يبدا في
قص الشارب باليمين الثانية بتخيير بين ان يقص بنفسه او يولي ذلك غيره
لحصول المقصود من غير يفتكره وقيل بخلاف الابط والاظفار تكره حرمة بخلاف العانة
قلت محل ذلك حيث لا ضرورة واما من لا يحسن الحلق فقد يباح له ان لم يكن له
زوجة تحسن الحلق ان يستعين بغيره بقدر الحاجة لكن محل هذا اذا لم يجد ما ينوره
به فانه يغني عن الحلق ويحصل به المقصود وكذا من لا يقوى على التنقية ولا يتمكن من الحلق
اذا استعان بغيره في الحلق لم يهتك المروة من اجل الضرورة كما تقدم عن الشافعي وهذا من
لم يقو على النورة من اجل ان النورة تؤذي الجلد الرقيق كجلد الابط وقد يقال مثل ذلك في حلق
العانة من جهة المغابن التي بين الفخذ والانثيين واما الاخذ من الشارب فينبغي فيه
التفصيل بين من يحسن اخذه بنفسه بحيث لا يتشوه وبين من لا يحسن
فيستعين بغيره ويلحق به من لا يجد مرآة ينظر وجهه فيها عند اخذه الثالثة قال
النووي يتأدى اصل السنة باخذ الشارب بالمقص وبغيره وتوقف ابن دقيق في قوله
بالسن ثم قال من نظر الى اللفظ منع ومن نظر الى المعنى اجاز الرابعة قال ابن دقيق العيد
لا اعلم احدا قال بوجوب قص الشارب من حيث هو وانتزع ذلك من وجوبه بعارض حيث
يتعين كما تقدمت الاشارة اليه من كلام ابن العربي وكان لزم يتقف على كلام ابن حزم في
ذلك فانه قد صرح بالوجوب في ذلك وفي اعفاء اللحية **قوله باب تقليم**
الاظفار وتقدم بيان ذلك في الذي قبله وقد ذكر فيه ثلاثة احاديث الثالث
منها لا تعلق له بالظفر وانما هو مختص بالشارب واللحية فيمكن ان يكون مراده في هذه
الترجمة والتي قبلها تقليم الاظفار وما ذكر معها وقص الشارب وما ذكر معه ويحتمل ان يكون
اشار الى ان حديث ابن عمر في الاول وحديثه في الثالث واحد منهم من طوله ومنهم من
اختصره للحديث الاول **قوله** ثنا احمد بن ابي رجا هو احمد بن عبد الله بن ايوب النكري
واسحق بن سليمان هو الراوي وحنظلة هو ابن ابي سفين الجمحي **قوله** ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كذا للجميع وزعم ابو مسعود في الاطراف ان البخاري ذكره من هذا الوجه موقوفا
ثم تعقبه بان ابا سعيد الاسيح رواه عن اسحق بن سليمان مرفوعا وتعقب الحميدي
كلام ابي مسعود فاجاد **قوله** من الفطرة كذا للجميع وقد تقدم نقل النووي انه وقع

فيه بلفظ السنة **قوله** وقص الشارب في رواية للاسمعيلي واحذ الشارب وسوى في اخرى له
وقص الشوارب قال وقالمرة الشارب قال اللحياني وهم في كلامهم انما لعظم الشوارب
وهو من الواحد الذي فوق وسمي كل جزء منه باسمه فقالوا لكل جزء منه شارب ثم جمع شوارب
وحكى ابن سيدة عن بعضهم من قال الشاربان اخطا وانما الشاربان ما طال من ناحيتي السبلة
قال وبعضهم يسمي السبلة كلها شاربا ويؤيده اثر عمر الذي اخرجه ملك انه كان اذا غضب
فتل شاربه والذي يمكن فتل من شعر الشارب السبال وقد سماه شاربا الحديث الثاني
حديث ابي هريرة وقد تقدم شرحه مبسوطا في الحديث الثالث **قوله** عمر بن محمد بن زيد
اي ابن عبد الله **قوله** خالفوا المشركين في حديث ابي هريرة خالفوا المجوس وهم المراد في
ابن عمر فانهم كانوا يعصون لحاهم وفيهم من كان يحلقها **قوله** احفوا الشوارب بهمز قطع
من الاحفاء للاكثر وحكى ابن دريد حفى شاربه حفوا اذا استاصل اخذ شعره فعلى هذا
فهي همزة وصل **قوله** ووفروا اللحى اما قوله وفروا فهو بتشديد الفاء من التوفير وهو الابقاء
اي اتركوها وافرة وفي رواية عبيد الله بن عمر عن نافع في الباب الذي يليه اعفوا
وسياتي تحريره وفي حديث ابي هريرة عند مسلم ارخوا وضبطت بالجيم والمعجمة
اي اخروها وبالخاء المعجمة بلا همز اي اطيلوا وله في رواية اوفروا اي اتركوها وافية
قال النووي وكل هذه الروايات بمعنى واحد واللحى بكسر اللام وحكى ضمها وبالقصر
والجمع لحية بالكسر فقط وهي اسم لما نبت على الخدين والذقن **قوله** وكان ابن عمر اذا حج او
اوعمر بضم على الحية فما فضل اخذه هو موصول بالسند المذكور الى نافع وقد اخرجه
ملك في الموطا عن نافع بلفظ كان ابن عمر اذا حلق راسه في حج او عمرة اخذ من لحيته وشاربه
وفي حديث الباب مقدار المأخوذ وقوله فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة ويجوز كسر الضاد لغة
والاشهر الفتح قال ابن التين وقال الكرماني لعل ابن عمر اراد الجمع بين الحلق والتقصير في
النسك فحلق راسه كله وقصر من لحيته ليدخل في عموم قوله تعالى محلقين رؤوسكم ومقصرين
او خصه كله من عموم قوله وفروا اللحى فحمله على حالة غير حالة النساك قلت الذي يظهر ان ابن
عمر كان لا يخصص هذا التخصيص بالنسك بل كان يحمل الامر بالاعفاء على غير الحالة التي تتشوه
فيها الصورة بافراط طول شعر اللحية او عرضه فقد قال الطبري ذهب قوم الى ظاهر الحديث
فكرهوا تناول شيء من اللحية من طولها ومن عرضها وقال قوم اذا زاد على القبضة يوخذ الزايد

ثم ساق

ثم ساق الترمذي بسنده الى ابن عمر انه فعل ذلك والى عمر انه فعل ذلك برجل ومن طريق ابي هريرة
انه فعله واخرج ابو داود من حديث جابر بسند حسن قال كنا نعفي السبال الا في
حج او عمرة وقوله نعفي بضم اوله وتشديد الفاء اي نتركه وافرا وهذا يوميء ما نقل
عن ابن عمر فان السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحتين وهو ما
طال من شعر اللحية فاشار جابر الى انهم يقصرون منها في النسك ثم حكى الطبري
اختلافا فيما يوخذ من اللحية هل للحد اولا فاسند عن جماعة الاقتصار على اخذ
الذي يترد منها على قدر الكف وعن الحسن البصري انه يوخذ من طولها وعرضها ما
لم يفحش وعن عطاء نحوه قال وحمل هولا النهي على منع ما كانت الاعاجم تفعله من قصها
او تخفيفها قال وكره اخرون التعرض لها الا في حج او عمرة واسنده عن جماعة واختاره
قول عطاء وقال ان الرجل لو ترك لحيته لا يتعرض لها حتى افحش طولها وعرضها لعرض
نفسه للسخرية به واستدل بحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها وهذا اخرجه الترمذي ونقل عن البخاري انه
قال في رواية عمر بن هرون لا اعلم له حديثا منكرا الا هذا انتهى وقد ضعف عمر بن هرون
مطلقا جماعة وقال عياض يكره حلق اللحية مطلقا وتخديقها واما الاخذ من طولها
وعرضها اذا عظمت فحسن بل تركها للشهرة في تعظيمها كما تكره في تقصيرها كذا قال
وتعقبه النووي بانه خلاف ظاهر الخبر في الامر بتوفيرها قال والمختار تركها على
حالها وان لا يتعرض لها بتقصير ولا غيره وكان مراده بذلك في غير النسك لان الشافعي
نص على استحبابه فيه وذكر النووي عن الغزالي وهو في ذلك تابع لابي طالب المكي في القوت
قال يكره في اللحية عشر خصال خضبها بالسواد لغير الجهاد وبغير اذن الزوجة او السيد
لا لقصد الاتباع وتبييضها استحالا للشيخوخة لقصد التعاظم على الاقران ونتفها
ابتغا للمروءة وكذا تحذيفها ونتف الشيب وزجر النووي تحريما لثبوت الزجر عنه
كما سياتي قريبا وتصفيفها طاقة طاقة تضنعا وتخيلة وكذا ترجيلها والتعرض
لها طولا وعرضا على ما فيه من اختلاف وتركها شعثة ايهاما للزهد والنظر اليها
اعجابا وزاد النووي وعقدها لحديث رويفع رفعه من عقد لحيته فان محمدا منه
بريء الحديث اخرجه ابو داود قال الخطابي قيل المراد عقدها في الحرب وهو من زي

الاعاجم وقيل المراد معالجة الشعر لينعقد وذلك من فعل الناتيث تنبيه انكر
ابن التين ظاهر ما نقل عن ابن عمر فقال ليس المراد انه كان يقتصر على قدر القبضة من
لحيته بل كان يمسك عليها فيزيل ما شذ منها فيمسك من اسفل ذقنه ما صابعه الاربعة ويقتص
فيا خذ ما سفل عن ذلك ليتساوى طول لحيته قال ابو شامة وقد حدث قوم يحلقون لحاهم
وهو اشد مما نقل عن المجوس انهم كانوا يعصونها وقال النووي يستثنى من الامر باعفا
اللحى ما لو نبت للمراة لحية فانه يستحب لها حلقها وكذا لو نبت لها شارب
او عنفقة وسياتي البحث فيه في باب المتنمصات قوله ما اعفا اللحى
كذا استعمله من الرباعي وهو بمعنى الترك ثم ماد عفوا كثروا وكثروا اموالهم
واراد تفسير قوله تعالى في الاعراف حتى عفوا وقالوا قد مس اباءنا الضراء والسراء فقد
تقدم هناك بيان من فسر قوله عفوا بكثروا فاما ان يكون اشار بذلك الى اصل المادة
او الى ان لفظ الحديث وهو اعفوا اللحى جاء بالمعنيين فعلى الاول يكون بهمزة قطع وعلى
الثاني بهمزة وصل وقد حكى ذلك جماعة من الشراح منهم ابن التين قال وبهمزة قطع
اكثر وقال ابن دقيق العيد تفسير الاعفاء بالتكثير من اقامة السبب مقام المسبب
لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها واغرب ابن السيد
فقال حمل بعضهم قوله اعفوا اللحى على الاخذ منها باصلاح ما شذ منها طولا وعرضا
واستشهد بقول نصيب على اثار من ذهب العفا وذهب الاكثر الى انه بمعنى وفروا
اوكثروا وهو الصواب قال ابن دقيق العيد لا اعلم احدا فهم من الامر في قوله اعفوا اللحى
تجويز معالجتها بما يغيرها كما يفعله بعض الناس قال وكان الصارف عن ذلك فهم
السياق في قوله في بقية الخبر واحفوا الشوارب انتهى ويمكن ان يوخذ من بقية
طرق الفاظ الحديث الدالة على مجرد الترك والله اعلم تنبيه في قوله احفوا واعفوا
ثلاثة انواع من البديع الجناس والمطابقة والموازنة قوله ما
ما يذكر في الشيب اي هل يخضب او يترك قوله عن ابن سيرين هو محمد
بينه مسلم في روايته عن حجاج بن الشاعر عن معلى شيخ البخاري قوله سالت
قال ثابت نسل انسا وكذا قوله في هذا لم يبلغ من الشيب الا قليلا يفسره قوله

في الثانية

في الثانية لم يبلغ ما يخضب وذلك العادة ان القليل من الشعر الابيض اذا
بدا في اللحية اسبادر الى خضابه حتى يكثر ومرجع الكثرة والقلة في ذلك الى العرف وزاد
احمد من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين في هذا الحديث ولكن ابا بكر وعمر بعده
خضبا بالحنا والكتم قال وجا ابو بكر بابيه ابي قحافة يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلم ولحيته وراسه كالثغامة بياضا وسياتي الاشارة اليه
في باب الخضاب ولمسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن انس نحو حديث ابن
سيرين وزاد ولم يختضب ولكن خضبا بو بكر وعمر قوله في الثانية لو شئت ان
اعد شمطات لحيته المراد بالشمطات الشعرات اللاتي ظهر فيهن البياض فكان الشعرة
البيضا معما يجاورها من شعرة سوداتوب اشمط والاشمط الذي يخالط بياضه سواد
وجوابه لو في قوله لو شئت محذوف والتقدير لعددتها وذلك لما يدل على قلتها وقد
تقدم في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم من المناقب بيان الجمع بين مختلف العادد
في ذلك قوله ثنا مالك بن اسمعيل هو ابو غسان النهدي واسرايل هو ابن يونس بن ابي
اسحق وعثمان بن عبد الله بن موهب هو التيمي مولى الطلحة وليس له في البخاري سوى
هذا الحديث ولخرسبق في الحج وغيره قوله ارسلني اهلي الى ام سلمة يعني زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ولم اقف على تسمية اهله ولكنهم من الطلحة لانهم موالية ويحتمل ان
يريد باهله امراته قوله بقدح من عا وقبض اسرايل ثلاث اصابع من قصه فيها وفي رواية
الكشميهني فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم اختلف في ضبط قصة هل هو بقاف
مضمومة ثم صاد مهملة او بقاف مكسورة ثم ضاد معجمة فاما قوله وقبض اسرايل ثلاث
اصابع فان فيه اشارة الى صغر القدح ونعم الكرماني انه عبارة عن عد اراسا
عثمن الى ام سلمة وهو بعيد واما قوله فيها فضمير لمعنى القدح لان القدح انما كان فيه
ما يسمى كاسا والكاس مونثة او الضمير للفضة كما سياتي توجيهه واما رواية الكشميهني
بالتذكير فواضحة وقوله من فضة ان كان بالفاء والمجمة فهو بيان لحسن القدح قال
الكرماني ويحمل على انه كان موهبا بفضة لانه كان كله فضة قلت وهذا ينبني
على ان ام سلمة كانت لا تجيز استعمال انية الفضة في غير الاكل والشرب ومن اين له
ذلك وقد اجاز جماعة من العلما استعمال الاناء الصغير من الفضة في غير الاكل والشرب

لهم ربهم فذكر نحو ما تقدم وفيه اذا تعرف لنا عرفناه وفي رواية العلاء بن عبد الرحمن ثم يطلع عز وجل عليهم فيعرفهم نفسه فيقول انا ربكم فاتبعوني فيتبعه المسلمون وقوله في هذه الروايات فيعرفهم نفسه اي يلقي في قلوبهم علما قطعيا يعرفون به امر ربهم سبحانه وتعالى وقال الكلاباذي في معاني الاخبار عرفوه بان احدث فيهم لطائف عرفهم لطائفه ومعنى كشف الساق زوال الخوف والهول الذي غيرهم حتى عادوا على رويته عورا تهم ووقع في رواية هشام بن سعد ثم نزمع ربنا وقد عاد لنا في صورته التي رايناه فيها اول مرة فيقول انا ربكم فيقولون نعم انت ربنا وهذا خبر اشعارا بانهم راوه في اول ما حشروا والعلم عند الله وقال الخطابي هذه الرويه غير التي تقع في الجنه اكراما لهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة الاكرام كما قسمت بها المسخ وزيادة قال ولا اشكال في حصول الامتحان في الموقف لان اثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار في الجنة او النار قال ويشبه ان يقال انما حجب عنهم تحقق رويته او لا لما كان معهم من المنافقين الذي لا يستحقون رويته فلما تميزوا رفع الحجاب فقال المؤمنون انت ربنا قلت وفي الوحظ ما تقدم من قوله اذا تعرف لنا عرفناه وما ذكرت من تاويله ارتفع الاشكال وقال الطيبي لا يلزم من الرؤيا في دار بلا والاخرة في اخرى ان لا يقع في واحدة منها ما يخص بالاخرى فان الاول من منازل الاخرة وفيه الابتلاء والفتنة بالسؤال وغيره والتحقيق ان التكليف خاص بالدنيا وما يقع في القبر وفي الموقف هي اثار ذلك ووقع في حديث ابن مسعود من الزيادة ثم يقال للمسلمين ارفعوا رؤسكم الى نوركم بقدر اعمالكم وفي لفظ فيعطون نورهم على قدر اعمالهم فمنهم من يعطى نوره مثل الجبل ودون ذلك ومثل النخلة ودون ذلك حتى يكون اخرهم من يعطى نوره على ابهام قدمه ووقع في رواية مسلم عن جابر ويعطى كل انسان منهم نورا المؤمن قائما يطفئ نور المنافق وفي حديث ابن عباس عند ابن مردويه فيعطى كل انسان منهم نورا ثم يوجهون الى الصراط فما كان من منافق طفئ نوره وفي لفظ فاذا استووا على الصراط سلب الله نور المنافقين فقالوا للمؤمنين انظرونا نقتبس من نوركم الاوفي حديث ابي امامة عند ابن ابي حاتم انكم يوم القيمة في مواطن حتى يغشى الناس امر من الله تبيض وجوه وتسود وجوه ثم تنتقلون الى منزل اخر

فيغشى

فيغشى الناس الظلمة فيقسم النور فيختص بذلك المؤمن ولا يعطى الكافر ولا المنافق منه شيا فيقول المتاقفون للذين امنوا انظرونا نقتبس من نوركم الاية فيجعون الى الكافر الذي قسم فيه النور فلا يجدون شيا فيضرب بينهم بسور قوله فيتبعونه قال عياض اي يتبعون امره وملبكته الذين وكلوا بذلك قوله ويضرب جسر جهنم في رواية شعيب بعد قوله انت ربنا فيدعوهم فيضرب جسر جهنم تنبيه حذف من هذا السياق ما تقدم من حديث انس في ذكر الشفاعة لفصل القضاء كما حذف من حديث انس ما ثبت هنا من الامور التي تقع في الموقف فينتظم من المجموعين انهم اذا خلصوا وقع ما في حديث الباب من تساقط الكفار في النار وبقي من عداهم في كرب الموقف فيستشفعون فيقع الاذن بنصب الصراط فيقع الامتحان بالسجود ليتميز المنافق من المؤمن ثم يجوزون على الصراط ووقع في حديث ابي سعيد هناك يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون انا وامتي اول من يجيز في رواية شعيب بجوز بامته وفي رواية ابرهيم بن سعد يجيز بنا والضمير لجهنم اي يجوز عليها قال الاصمعي جاز الوادي مشى فيه واجازه قطعه وقال غيره جاز واجاز بمعنى واحد وقال النووي المعنى اكون انا وامتي اول من يمضي على الصراط ويقطعه يقال جاز الوادي واجازه قطعه وخلفه وقال القرطبي يحتمل ان تكون الهمزة هنا للتعدية لانه لما كان هو وامته اول من يجوز على الصراط لزم تاخير غيرهم حتى يجوز فاذا اجاز هو وامته فكانه اجاز بقية الناس انتهى ووقع في حديث عبد الله بن سلام عند الحاكم ثم ينادي مناد اين محمد وامته فيقوم فتتبعه امته برا وفاجرا فيا خذون الجسر فيطمس الله ابصار اعدايه فيتهافتون من يمين وشمال ويجوز النبي والصالحون وفي حديث ابن عباس رفعه نحن اخر الامم واول من يحاسب وبه فتفرج لنا الامم عن طريقنا فنمر غرا محجلين من اثار الطهور فتقول الامم كادت هذه الامة ان يكونوا انبيا قوله ودعا الرسل يومئذ اللهم سلم اللهم سلم في رواية شعيب ولا يتكلم يومئذ احد الا الرسل وفي رواية ابرهيم بن سعد ولا يكلمه الا الانبيا ودعا الرسل يومئذ اللهم سلم ووقع في رواية العلاء وقولوا اللهم سلم سلم وللترمذي من حديث المغيرة شعار المؤمنين على الصراط ربنا سلم سلم والضمير في الاول للرسل ولا يلزم من كون هذا الكلام شعار المؤمنين

ان ينطقوا به بل ينطق به الرسل يدعون للمؤمنين بالسلامة فسمى ذلك شعارا
لهم فبهذا تجتمع الاخبار ويؤيده قوله في رواية سهيل فعند ذلك تجلت الشفاعة
اللهم سلم سلم وفي حديث ابي سعيد من الزيادة ثم يمر المؤمن كطرف العين وكالبرق
وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب وفي حديث ابن مسعود ثم يقال لهم انجوا على
قدر نوركم فمنهم من يمر كطرف العين ثم كالبرق ثم كالسحاب ثم كانقضاض الكوكب
ثم كالريح ثم كشد الفرس ثم كشد الرجل حتى يمر الرجل الذي اعطي نوره على ابهام
قدمه يحبو على وجهه ويديه ورجليه يجر بيد ويعلق بيد ويجر برجل ويعلق برجل وتضرب
جوانبه النار حتى يخلص وعند ابن ابي حاتم في التفسير من طريق ابي الزعراء عن ابن مسعود
كمر البرق ثم الريح ثم الطير ثم اجود الخيل ثم اجود الابل ثم كعدو الرجل ثم ان آخرهم رجل
نوره على موضع ابهامي قدميه ثم يتكفأ به الصراط وعند هناد بن السري عن ابن مسعود
بعد الريح ثم كاسرع البهايم حتى يمر الرجل سعيا ثم مشيا ثم آخرهم يتلبط على بطنه
فيقول يا رب لم ابطات بي فيقول ابطا بك عملك ولابن المبارك من مرسل عبد الله بن
شقيق فيجوز الرجل كالطرف وكالسهم وكالطير السريع وكالفرس الجواد المضمر ويجوز الرجل
بعد وعدوا ويمشي مشيا حتى يكون آخر من يجوز حبوا وبه كالكثيب الضعيف للصراط
وفي رواية شعيب وفي جهنم كلاليب وفي رواية حديقة وابي هريرة معا وفي
حافتي الصراط كلاليب معلقة مامورة باخذ من امرت به وفي رواية سهيل وعليه
كلاليب النار والكلاليب جمع كلوب بالتشديد وتقدم ضبطه وبيانه في اواخر
كتاب الجنايز قال القاضي ابو بكر بن العربي هذه الكلاليب هي الشهوات المشار اليها
في الحديث الماضي حفت النار بالشهوات فالشهوات موضوعة على جوانبها فمن اقتحم
الشهوة سقط في النار لانها خطاطيفها وفي حديث حذيفة وترسل الامانة والرحم
فيقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا اي يقفان في ناحيتي الصراط وهي بضم اللام
والنون بعدها موحدة ويجوز سكون النون والمعنى ان الامانة والرحم لعظم شانهما
وفخامة ما يلزم العباد من رعايتهما يوقفان هناك للامين والخاين وللواصل
والقاطع فيجاجان عن الحق ويشهدان على المبطل قال الطيبي ويمكن ان يكون المراد
بالامانة ما في قوله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض الاية وصلة الرحم

مافي قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام فيه طرف من معنى التعظيم لامر الله
والشفقة على خلق اسفكانهما اكتنفتا جنبتي الاسلام الذي هو الصراط المستقيم
وفطرتي الايمان والدين القويم قوله مثل شوك السعدان بالسين والعين المهملتين
بلفظ التثنية والسعدان جمع سعدانة وهو نبات ذو شوك يضرب به المثل في طيب
مرعاه قالوا مرعى ولا كالسعدان قوله اما رايتم شوك السعدان هو استفهام تقرير
لاستحضار الصورة المذكورة قوله غير انها لا يعلم قدر عظمها الا الله اي الشوكة ووقع في
رواية الكشميهني غير انه والهاء ضمير الشان ووقع في رواية مسلم لا يعلم قدر عظمها الا الله
وقال القرطبي قيدناه اي لفظ قدر عن بعض مشايخنا بضم الراء على ان يكون ما استفهاما
خبرا مقدما وقدر مبتدا ونصبها على ان تكون ما زايدة وقدر مفعول يعلم وقوله
فيخطف الناس باعمالهم بكسر الطاء وبفتحها قال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر في
الماضي وبالفتح في المضارع وحكى الفراء عكسه والكسر في المضارع افصح قال الزين
ابن المنير تشبيه الكلاليب بشوك السعدان خاص بسرعة اختطافها وكثرة
الانتشاب فيها مع التحرز والتصون تمثيلا لهم بما عرفوه في الدنيا والغوه بالمباشرة
ثم استثنى اشارة الى التشبيه ان لم يقع في مقدارهما وفي رواية سعيد قلنا
وما الجسر قال مدحضة مزلة اي تزلق فيه الاقدام وياتي ضبط ذلك في كتاب التوحيد
ووقع عند مسلم قال ابو سعيد بلغني ان الصراط احد من السيف وادق من الشعرة
ووقع في رواية ابن منده من هذا الوجه قال سعيد بن ابي هلال بلغني ووصله
البيهقي عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم مجزوما به وفي سنده لين ولابن المبارك
من رواية عبيد بن عمير ان الصراط مثل السيف وبجنبتيه كلاليب تاخذ من اخذت
بالكلوب الواحد اكثر من ربيعة ومضر واخرج ابن ابي الدنيا من هذا الوجه وفيه
والملايكة على جنبتيه يقولون رب سلم سلم واخرج عن الفضيل بن عياض قال بلغنا
ان الصراط مسيرة خمس عشرة الف سنة خمسة الاف صعود وخمسة الاف هبوط
وخمسة الاف مستوى ادق من الشعرة واحد من السيف على متن جهنم لا تجوز
عليه الاقدام مهزول من خشية الله اخرجه ابن عساكر في ترجمة وهذا اعضل
لا يثبت وعن سعيد بن ابي هلال قال بلغنا ان الصراط ادق من الشعر على

بعض الناس في لبعض الناس مثل الواحد الواسع اخرجه ابن المبارك وابن
ابي الدنيا وهو مرسل او معضل واخرج الطبري من طريق عثمم بن قيس احد
التابعين قال تمثل النار للناس ثم ينادي بها مناد امسكي اصحابك ودعي اصحابك
فتخسف بكل ولي لها فهي اعلم بهم من الرجل بولده ويخرج المومنون ندية ثيابهم
ورجاله ثقات مع كونه منقطوعا قوله فنهم الموبق بعمله في رواية شعيب من
بوبق وهما بالموحده يعني المهلك وللبعض رواة مسلم الموثق بالمثلثة من الوثاق
ووقع عند ابي ذر من رواية ابرهيم بن سعد الاتية في التوحيد بالشك وفي رواية
الاصيلي ومنهم المومن بكسر الميم بعدها نون ثقيلة بعمله بفتح الحتانية وكسر الفاء من
الوقاية اي يستره عمله وفي لفظ بعض رواة مسلم يعني يعين مهملة بدل الكاف
ثم نون مكسورة بدل يبقى وهو تصحيف قوله وفنهم المخردل المجحة في رواية شعيب
ومنهم من يخردل ووقع في رواية الاصيلي هنا بالجيم وكذا لابي احمد الجرجاني في رواية
شعيب ووهاه عياض والدال مهملة للجميع وحكى ابو عبيد فيه اعجام الذال
ورجح ابن قرقول الخا المعجمة والدال المهملة وقال الهروي المعنى ان كلاليب النار
تقطعه فهوى في النار قال كعب بن زهير في بانت سعاد قصيدته المشهورة
يقد وقيل ضرعا مستن عيشها لحم من القوم معفور جراديل فقوله معفور بالعين
المهملة والفا اي واقع في التراب وجراديل اي هو قطع ويحتمل ان يكون من الخردل
اي قطعت اعضاءه كالخردل وقيل معناه انها تقطعهم عن لحوقهم بمن نجا وقيل
الخردل المصروع وبجحه ابن التين فقال هو انسلاس الخبر ووقع في رواية
ابرهيم بن سعد عند ابي ذر فنهم المخردل او المجاوزي ونحوه ولمسلم عنه المجازى بغير
شك وهو بضم الميم وتخفيف الجيم من الجزا قوله ثم ينجو في رواية ابرهيم بن سعد ثم ينجلي
بالجيم اي يبين ويحتمل ان يكون بالخا المعجمة اي يتخلى عنه فيرجع الى معنى ينجو وفي حديث
ابي سعيد فناج مسلم ومحدوس ومكردس في جهنم حتى يمر احدهم فيسحب سحبا فامر
ابن ابي جمرة يوخذ منه ان المارين على الصراط ثلاثة اصناف ناج بلا خدش وهالك
مزاول وهلة ومتوسط بينهما يصاب ثم ينجو وكل قسم منها ينقسم اقساما تعرف
بقوله بقدر اعمالهم واختلف في ضبط مكدوس فوقع في رواية مسلم بالمهملة ورواه

بعضهم

بعضهم بالمعجمة ومعناه السوق الشديد ومعنى الذي بالمهملة الراكب بعضه على بعض
وقيل مكردس والكردوس فقار الظهر وكردس الرجل خيله جعلها كراديس اي قرنها
والمراد انه يلقى في قعرها وعند ابن ماجة من وجه اخر عن ابي سعيد رفعه يوضع
الصراط بين ظهراني جهنم على جسر كحد السعدان ثم يستجيز الناس فناج مسلم
ومخدوس بتخرناج ومحتبس بير ومكتوس فيها قوله حتى اذا فرغ الله من القضا
بين عباده كذا للمعمر هنا ووقع لغيره بعد هذا وقال في رواية شعيب حتى اذا اراد
الله رحمة من اراد من اهل النار قال الزين بن المنير الفراغ اذا اضيف الى الله
تعالى معناه القضا وحلوله بالمقضي عليه والمراد اخراج الموحدين وادخالهم الجنة
واستقرار اهل النار في النار وحاصله ان المعنى يفرغ الله اي من القضا بعذاب
من يفرغ عذابه ومن لا يفرغ فيكون اطلاق الفراغ بطريق المقابلة وان لم يذكر
لفظها وقال ابن ابي جمرة معناه وصل الوقت الذي سبق في علم الله انه يرحمهم
ووقع في حديث عمران بن حصين الماضي في اواخر الباب الذي قبله ان الاخراج يقع
بشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم وعند ابي عوانة والبيهقي وابن حبان في حديث حذيفة
يقول ايرهيم يا ربه حرقت بني فيقول اخرجوا وفي حديث عبد الله بن سلام
عند الحاكم ان قايل ذلك ادم وفي حديث ابي سعيد فما انتم اشد مناشدة في الحق
قد تبين لكم من المومنين يومييذ للجبار اذا رأوا انهم قد نجوا في اخوانهم المومنين
يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا الحديث هكذا في رواية اللبث الاتية
في التوحيد ووقع فيه عند مسلم من رواية حفص بن ميسرة اختلاف في
سياقة سابينه هنا ان شا الله تعالى ويحمل على ان الجميع شفعوا وتقدم النبي
صلى الله عليه وسلم قبلهم في ذلك ووقع في حديث عبد الله بن عمر عند الطبراني
باسناد حسن رفعه يدخل من اهل القبلة النار ما لا يحصى عددهم الا الله بما
عصوا الله واجترءوا على معصيته وخالفوا طاعته فيوذن لي في الشفاعة
فاثني على الله ساجدا كما اثني عليه قايما فيقال لي ارفع راسك الحديث ويوييده
ان في حديث ابي سعيد شفع الانبيا والملايكة والمومنون ووقع في رواية
عمرو بن ابي عمرو عن انس عند النسائي ذكر سبب اخر لاخراج الموحدين من